هيئة الوثائق والمحفوظات الوطنية

قـــرار

رقم ١ / ٢٠٢١

بتحديد رسوم خدمة نقل

وتفريغ الحاويات الآمنة بمعمل الإتلاف الآمن للوثائق

استنادا إلى قانون الوثائق والمحفوظات الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٧/٦٠،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الوثائق والمحفوظات الصادرة بالقرار رقم ٢٠٠٨/٢٣،

وإلى موافقة مجلس إدارة هيئة الوثائق والمحفوظات الوطنية،

وإلى موافقة وزارة المالية،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

تقـــرر

المـادة الأولـــى

تحدد رسوم خدمة نقل وتفريغ الحاويات الآمنة بمعمل الإتلاف الآمن للوثائق، وفقا للجدول المرفق.

المـادة الثانيـــة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في : ٢٣ / ٧ / ١٤٤٢هـ

الموافـــق : ٧ / ٣ / ٢٠٢١م

سالم بن محمـد بن سعيـد المحروقـي

رئيس مجلـس إدارة

هيئـة الوثائـق والمحفوظات الوطنيـة

جدول رسوم خدمة
نقل وتفريغ الحاويات الآمنة بمعمل الإتلاف الآمن للوثائق

المحافظـة	الولايـة	رسوم الخدمة (ذهابا وإيابا) بالريال العماني للطلب الواحد الذي لا يزيد على (٢٥) حاوية
محافظة مسقط	بوشر / السيب	٢٥
	مسقط / مطرح / العامرات / قريات	٣٥
محافظة ظفار	كافة ولايات المحافظة	٢٠٠
محافظة مسندم	كافة ولايات المحافظة	١٥٠
محافظة البريمي	كافة ولايات المحافظة	٧٠
محافظة الداخلية	إزكي / سمائل / بدبد	٤٥
	نزوى / بهلاء / منح / الحمراء / أدم	٥٥
محافظة شمال الباطنة	صحم / الخابورة / السويق	٥٠
	صحار / شناص / لوى	٦٠
محافظة جنوب الباطنة	العوابي / نخل / وادي المعاول / بركاء	٤٥
	الرستاق / المصنعة	٥٠
محافظة جنوب الشرقية	صور / الكامل والوافي / جعلان بني بوحسن / جعلان بني بو علي	٧٠
	مصيرة	١٥٠
محافظة شمال الشرقية	كافة ولايات المحافظة	٦٠
محافظة الظاهرة	كافة ولايات المحافظة	٧٠
محافظة الوسطى	هيماء / محوت	١٢٠
	الدقم / الجازر	١٥٠